النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
فبراير/شباط ١٩٩٣
FEBRUARY 1993

البرازيل

«الأرض جزء منا»

يتعرض السكان الأصليون في البرازيل للاختطاف والتعذيب والقتل طمعاً في أراضيهم وما فيها من ثروات، ولا يكاد أحد من الجناة يخضع لأي عقاب أو حساب. فمع ازدياد الطلب على المعادن والخشب والأراضي، أصبح السكان الأصليون نهباً للاعتداءات المسلحة من جانب مأجورين مسلحين يعملون لحساب الطامعين في أراضي هؤلاء السكان ومن يزعمون أحقيتهم في ملكيتها، وكذلك تجار الخشب وشركات التعدين.

ففي يناير/كانون الثاني الماضي، أصدرت منظمة العفو الدولية تقريراً بعنوان: «(الأرض جزء منا): نضال السكان الأصليين من أجل حقوق الإنسان»، ويدور حول الهنود في البرازيل، ويطالب بوضع حد لهذه التجاوزات والاعتداءات التي ينجو مرتكبوها من العقاب. وهو أول تقرير تصدره المنظمة بمناسبة «العام الدولي للسكان الأصليين في العالم»، الذي تحتفل به الأمم المتحدة. وكانت منظمة العفو الدولية قد نشرت تقريراً في عام ١٩٩٢ بعنوان: «انتهاك حقوق السكان الأصليين في الأمريكتين»، وذلك في إطار حملة ضد إهدار حقوق الإنسان في المنطقة.

أما تقرير البرازيل، الذي يستند إلى أبحاث ميدانية مستفيضة استغرقت ستة شهور، فهو يضم مئات من حالات القتل والضرب الذي تعرض له أبناء السكان الأصليين في شتى أنحاء البرازيل - من جماعات الماكوكسي في سهول روراييا إلى جماعات التيكونا على ضفاف نهر سوليموس، ومن جماعات الباتاكسو في باهيا إلى جماعات الغواراني في منطقة ماتو غروسو دو صول. وليس لهذه الجماعات

واكسي سالوما أُصيب بجراح حينما شن عمال المناجم هجوماً على قرية هولوماي بالقرب من الحدود بين البرازيل وفنزويلا

تاريخ مشترك؛ فبعضها اتصل بمجتمعات السكان الوافدين غير الأصليين منذ عام ١٥٠٠، بينما ظل البعض الآخر منعزلاً في أعماق الأمازون. غير أنهم جميعاً معرضون لنفس الخطر من جانب أولئك الذين يطمعون في أراضيهم وما في جوفها من ثروات. بل إن قوات الشرطة نفسها قامت بمداهمات غير مصرح بها لمناطق الهنود، واعتدت على الرجال والنساء والأطفال بالضرب وغيره من صنوف المعاملة السيئة.

ففي الأول من ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، قُتل بالرصاص أحد أبناء قبائل غافياو بوكباي الهندية في مارانهاو؛ وهو دو منغو باو ليتو الذي عُرف بمعارضته لمنح أي تصريحات بقطع الأخشاب. وكان قبل مصرعه قد تلقى تهديدات بالموت من قاطعي الأشجار الذين يعبرون أرضه. وفي منطقتي ماتو غروسو ورونديوني، أدى تقاعس الشرطة عن إيقاف الهجمات العنيفة التي يشنها تجار الخشب على قبائل نامبيكوارا إلى تعرض العاملين في مكتب حماية الهنود - وهو مصلحة حكومية - للتهديدات والمخاطر التي راح ضحيتها ١٤ هندياً من قبائل التيكونا، ولم يتم حسمها بسبب المماطلة والتأجيل، مما يثير الشك حول التزام السلطات وجديتها في حماية حقوق السكان الأصليين في البرازيل.

وقد فشلت السلطات البرازيلية المرة تلو الأخرى في منع وقوع المزيد من الانتهاكات أو حسم التوترات التي تحتدم بين السكان الأصليين وغير الأصليين. كما تقاعست السلطات عن حل النزاعات التي تنشب حول ملكية الأراضي على نحو عاجل وعادل، ولم تتخذ إجراء عاجلاً لتقديم المسؤولين عن الانتهاكات إلى ساحة العدالة. أما الضمانات الشاملة التي تحمي السكان الأصليين، والمنصوص عليها في الدستور البرازيلي، فقد تجاهلتها السلطات في أغلب الأحيان، بينما ظل المعتدون على حقوق السكان الأصليين بمأمن من أي عقاب على ما اقترفت أيديهم، مما أدى إلى تصاعد أعمال العنف، وتعرض مجتمعات بأكملها لخطر جسيم. □

الكاميرون

اعتقالات جماعية في أعقاب المظاهرات

اعتُقل مئات الأشخاص في أكتوبر/تشرين الأول، في أعقاب المظاهرات التي قامت احتجاجاً على إعادة انتخاب الرئيس بول بيا، الذي يحكم البلاد منذ عام ١٩٨٣. وقد تعرض الكثير من المعتقلين للضرب والتعذيب بشكل منظم.

وقد وقع معظم الاعتقالات في مدينة باميندا، عاصمة الإقليم شمال الغربي، حيث ظلت حالة الطوارئ سارية منذ ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول حتى نهاية العام الماضي. وترددت أنباء عن وقوع حالات مماثلة من الاعتقالات بدون محاكمة في أقاليم لم تُعلن فيها حالة الطوارئ. وكان أكثر المعتقلين من مؤيدي جون فرو ندي مرشح «الجبهة الديمقراطية الاجتماعية»، والمنافس الرئيسي للرئيس بول بيا في الانتخابات. وفُرضت الإقامة الجبرية على جون فرو ندي ونحو ١٥٠ من أتباعه في مدينة باميندا، بينما اعتُقل آخرون لدى شرطة الأمن. والجدير بالذكر أن قوانين حالة الطوارئ تجيز حبس الأشخاص بدون تهمة أو محاكمة لمدة أقصاها أربعة شهور، دون أن يكون لهم أي حق في الاستئناف. وقد تم الإفراج عن معظمهم في ديسمبر/كانون الأول، بدون شروط أو بكفالة، بعد أن قامت محكمة أمن الدولة بمراجعة قضاياهم.

وقد توفي أحد المعتقلين، وهو محاسب يُدعى غاندي تشي نغوا، في نوفمبر/تشرين الثاني الماضي، من جراء التعذيب الذي قاساه وهو معتقل لدى شرطة الأمن في باميندا لمدة أربعة أيام. وعندما نقلوه إلى المستشفى، كان جسمه متورماً وبه كدمات، وكانت بعض الأظافر قد خُلعت من أصابع قدمه. كما تعرض رئيس سابق للمحكمة العليا، اسمه نيو واكاي، للضرب أثناء القبض عليه؛ واعتُقل أحد زعماء المعارضة بعد أن زار المعتقلين السياسيين في إقليم نكونغسامبا الأوسط، في نوفمبر/تشرين الثاني، بعد أن ناشد السلطات أن تسمح بنقل المعتقلين الذين تعرضوا للضرب إلى المستشفى؛ وظل الاثنان رهن الاعتقال بدون تهمة حتى ديسمبر/كانون الأول.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني، زارت «اللجنة الوطنية للحريات وحقوق الإنسان» بعض المعتقلين في باميندا، ووجدت أدلة على الضرب والتعذيب، ولكن الحكومة كعادتها لم تُعلن عن اتخاذ أي خطوات من أجل وضع حد لهذه الممارسات غير القانونية. □

شنق ستة أشخاص في ليبيا

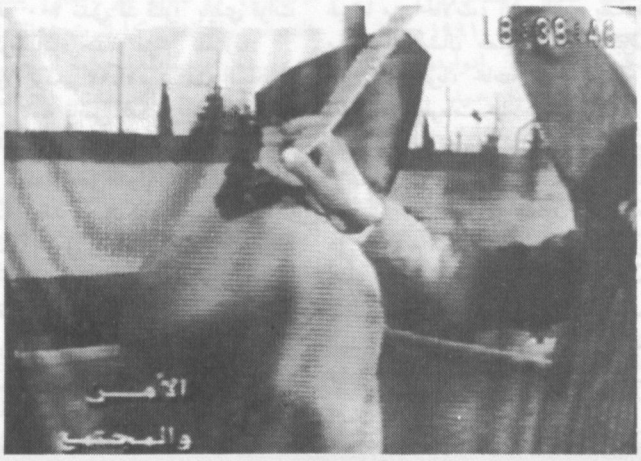

أُعدم ستة رجال شنقاً في ليبيا يوم ١٠ نوفمبر/تشرين الثاني الماضي، وهي أول إعدامات تعلن عنها الحكومة رسمياً منذ أكثر من خمس سنوات. وفي اليوم التالي، عرض التلفاز الليبي جانباً من مشاهد إعدام الستة، والتقطت هذه الصورة منها. وتخشى منظمة العفو الدولية أن تكون هذه الإعدامات مقدمة لمزيد من تطبيق عقوبة الإعدام في ليبيا، وقد أعربت المنظمة عن قلقها للعقيد القذافي، وناشدت الحكومة إلغاء عقوبة الإعدام. □

ساعد بقلمك إخوة لك في الإنسانية

مناشدات عالمية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

لاوس

ثونغسوك سايسانغكي Thongsouk Saysangkhi ولاتسامي خامبوي Latsami Khamphoui وفنغ ساكتشايتافونغ Feng Sakchittaphong: الثلاثة من دعاة الديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية، حُكم على كل منهم بالسجن ١٤ عاماً في ٤ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢؛ وكانوا من قبل قد اعتُقلوا بدون تهمة ولا محاكمة لما يزيد عن عامين.

وتفيد الأنباء الواردة أن الرجال الثلاثة - وجميعهم في منتصف العقد السادس من العمر - قد اتهموا بتأسيس ما يعرف «بالمنتدى الديمقراطي الاجتماعي» بهدف الدعوة إلى الديمقراطية. وكان ثونغسوك سايسانغكي يشغل منصب وكيل وزارة العلم والتكنولوجيا، ولكنه استقال في أغسطس/آب ١٩٩٠، بعد أن انتقد الحكومة متهماً إياها «بخنق الحريات وتقييد الديمقراطية». أما لاتسامي خامبوي، فكان هو الآخر وكيل وزارة سابق، وورد أنه قام بتوزيع خطابات ينتقد فيها «فساد» الحكومة و«تنكيلها» بمنتقديها. كما ورد أن فنغ ساكتشيتافونغ، وهو موظف في وزارة العدل، قد اشترك مع الاثنين الآخرين في كتابة مقالة تنادي بالديمقراطية متعددة الأحزاب.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٠، أعلنت السلطات أن السجناء الثلاثة سوف توجه إليهم تهمة «الخيانة العظمى».

وفي أغسطس/آب ١٩٩١، زعمت السلطات أن الثلاثة «خرجوا على القانون بهدف الإطاحة بالحكومة»؛ ولكن لم يرد ما يفيد أن أي تهمة قد وُجهت إليهم رسمياً.

ووفقاً لمصادر غير رسمية، فإن الثلاثة قد مثلوا أمام إحدى المحاكم في مدينة سام نياو عاصمة إقليم هوا بانه في أقصى الشمال؛ وورد أنه لم يحضر محاكمتهم سوى عدد قليل من الأشخاص الذين اختارتهم السلطات. ولم يُعلن عن التهم الموجهة إليهم، كما لم يُسمح لهم بالاستعانة بمحامين. وتفيد الأنباء الواردة أنهم يقضون عقوبة السجن المفروضة عليهم في سجن سوب هاو المركزي، وأنهم معتقلون اعتقالاً انعزالياً.

■ الرجاء كتابة مناشدات - بالفرنسية لو أمكن - من أجل الإفراج عن السجناء الثلاثة فوراً وبلا شروط، ثم إرسالها إلى:

President Nouhak Phoumsavan, Office of the President, Vientiane, Lao People's Democratic Republic □

هايتي

جان روبرت جان بابتيست Jean-Robert Jean-Bapiste: رجل في الأربعين من العمر، وأب لسبعة أولاد، «اختفى» يوم الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، وهو اليوم التالي للانقلاب العسكري الذي أطاح بحكومة الرئيس جان برتراند أريستيد.

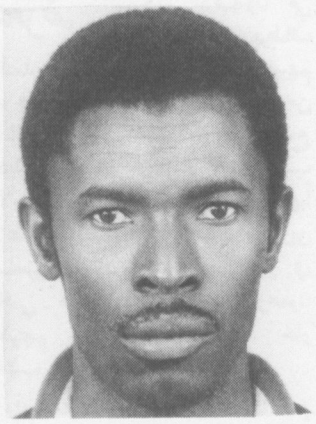

جان روبرت جان بابتيست

كان جان روبرت جان بابتيست نائباً لمندوب إقليم جنوب غرب هايتي في ظل حكومة الرئيس أريستيد، «للجبهة الوطنية للتغيير والديمقراطية»، وهي ائتلاف انتخابي كان يؤيد الرئيس أريستيد. ونظراً لمنصبه البارز في حكومة الرئيس أريستيد، فقد كان من بين المستهدفين فور وقوع الانقلاب.

وفي مارس/آذار ١٩٩٢، أخبرت عائلة جان روبرت أحد مندوبي منظمة العفو الدولية أن شهود العيان ذكروا أن بعض رجال الشرطة من السرية السادسة والأربعين في لامنتين قد قبضوا عليه؛ وكان قد قيل للأسرة أول الأمر أن قوات الأمن قد أطلقت النار عليه، فبحث أقاربه عنه في المستشفيات وفي المشرحة ولكن دون جدوى. ثم تناهت إلى أسماعهم شائعات مفادها أنه شوهد في معتقلات مختلفة، ولكن الشرطة ظلت تنكر اعتقاله. وهكذا فإنه لايزال حتى الآن في عداد «المختفين»، كما تعرضت أسرته للتهديد والتخويف.

والجدير بالذكر أن ما لا يقل عن ١٠ أشخاص قد «اختفوا في هايتي عقب انقلاب سبتمبر/أيلول ١٩٩١؛ والأرجح أن العدد الحقيقي «للمختفين» يفوق هذا الرقم بكثير، ولكن من المتعذر التثبت من عددهم على وجه الدقة نظراً للصعوبات التي تحول دون رصد حقوق الإنسان في هايتي. ولم يتضح مصير العديد ممن قبض عليهم الجيش، كما شاعت أنباء التعذيب شيوعاً واسعاً.

ومنذ وقوع الانقلاب، دأبت القوات المسلحة على استهداف مؤيدي الرئيس أريستيد، ومن بينهم أعضاء «الجبهة الوطنية للتغيير والديمقراطية» الذين تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الإعدام خارج نطاق القضاء و«الاختفاء» والتعذيب والتهديد والترهيب.

■ الرجاء الكتابة إلى حكومة هايتي مناشدين إياها إجراء تحقيق وافٍ ونزيه للوقوف على مكان وجود جان روبرت جان بابتيست، ولتقديم المسؤولين عن اعتقاله ثم «اختفائه» إلى ساحة العدالة؛ تُرسل المناشدات إلى:

Monsieur Marc Bazin, Premier Ministre, Présidence de la République de Haiti, Palais National, Port-au-Prince, Haiti □

السودان

الرائد سيمون جادا، وهو عضو في الحرس شبه العسكري الملحق بقوات حرس الصيد، والرائد بيتيا كيني لادو، وهو موظف بأحد السجون، وجوزيف واي، خبير جيولوجي؛ وكان الثلاثة ضمن المئات من الأشخاص الذين «اختفوا» بعد القبض عليهم فيما بين يونيو/حزيران وأغسطس/آب ١٩٩٢ على أيدي قوات الأمن في جوبا؛ ويُخشى أن يكونوا قد تعرضوا للتعذيب أو الإعدام سراً.

وقد وقعت الاعتقالات عقب احتدام القتال في جوبا التي ظلت محاصرة بضع سنوات من جانب قوات «الجيش الشعبي لتحرير السودان» الثائرة على الحكومة. والطريقة التي اخترقت بها قوات «الجيش الشعبي» استحكامات الدفاع في المدينة، أثناء الهجمات التي وقعت في يونيو/حزيران ويوليو/تموز، أثارت الشك لدى الحكومة في أن يكون هنالك من تعاونوا مع هذه القوات من داخل المدينة.

ومن بين المقبوض عليهم المدنيون والجنود وضباط الشرطة وأفراد القوات شبه العسكرية. وعقب الهجوم الذي شنه «الجيش الشعبي لتحرير السودان» في يونيو ١٩٩٢، أُعدم خارج نطاق القضاء ٤٠ جندياً حكومياً من المشتبه في تعاونهم مع قوات «الجيش الشعبي»، كما قُتل رمياً بالرصاص سبعة من جنود الجيش المذكور ممن وقعوا في الأسر. وفي يوليو/تموز ورد أن نحو ٢٠٠ مدني قد قُتلوا بأيدي قوات الحكومة أثناء حملة تفتيش للمنازل.

وفي نوفمبر ١٩٩٢، شكلت السلطات لجنة برئاسة قاضي محكمة عليا، للتحقيق في الحوادث التي وقعت في جوبا. ولا تعلم منظمة العفو الدولية نطاق صلاحيات اللجنة، فقد تم تشكيلها بعد أن استنكر المجتمع الدولي إعدام شخصين في جوبا، في أغسطس، وهما: أندرو تومي، وهو موظف سوداني بوكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، ومارك لابوكي جنر، الذي كان يعمل باللجنة الأوروبية. وتزعم السلطات أن كلا الرجلين تمت محاكمتهما، وحُكم عليهما بالإعدام قبل إعدامهما؛ ولكن ليس من الواضح أن أي محاكمات قد جرت في هاتين الحالتين أو في غيرهما من الحالات، الأمر الذي يضاعف من القلق بشأن مصير معظم المقبوض عليهم في جوبا، خاصة وأن الحكومة لم تقدم أي معلومات عما حدث لهما.

■ الرجاء كتابة رسائل بالعربية أو الإنجليزية تعربون فيها عن قلقكم بشأن حالات «الاختفاء»، وتحثون السلطات على توضيح مصير الأشخاص المذكورين آنفاً، وغيرهم ممن قُبض عليهم؛ تُرسل المناشدات إلى: سعادة الفريق عمر حسن البشير/رئيس الدولة ورئيس مجلس قيادة ثورة الإنقاذ الوطني/قصر الشعب/ص. ب. ٢٨١/الخرطوم/السودان □

تنبيه: لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

تحت الأضواء

منظمة العفو الدولية

التعذيب والإيذاء العنصري في غرب أوروبا

ألمانيا وقع اعتداء على صبي تركي في الرابعة عشرة من العمر، وهو من طالبي اللجوء السياسي، وطُرح به أرضاً بقوة فانكسر ذراعه. وفي البرتغال تعرض للركل واللكم شاب إفريقي من المقيمين في البلد، ثم سلط عليه المعتدون الماء المنبعث بشدة من خرطوم عالي الضغط.

لم تقم بهذه الاعتداءات العنيفة المنظمات العنصرية التي ما فتئ نشاطها يزداد يوماً بعد يوم في دول غرب أوروبا، وإنما وقعت جميعها بأيدي رجال الشرطة، وهم أنفسهم المسؤولون عن حماية الناس من الاعتداءات العنصرية.

وهذا المسلك من جانب حماة القانون المكلفين بتنفيذه وتعقب الخارجين عليه يعكس بجلاء المد العنصري المتصاعد في أوروبا؛ وقد وثّقت منظمة العفو الدولية أعداداً متزايدة من حالات الاعتداء التي وقعت في دول أوروبا، والتي بدا فيها أن العرق أو الجنس الذي ينتمي إليه الضحايا هو أحد الأسباب التي جعلتهم هدفاً للتعذيب أو سوء المعاملة من جانب أفراد الشرطة وغيرهم من الموظفين الحكوميين.

ولكن ما أقل الحكومات الأوروبية التي فطنت لهذا الخطر المتعاظم الذي يتهدد حقوق الإنسان، والمتمثل فيما يقترفه رجال الشرطة من ممارسات عنصرية؛ فمازال المسؤولون الحكوميين الذين يعتدون على الناس لأسباب عنصرية يفلتون من الحساب والعقاب، إذ لا يتم التحقيق بصورة وافية في مثل تلك الحالات إلا نادراً، وعادةً ما يجد الضحايا صعوبة في طلب الإنصاف لأنفسهم؛ بل حتى حينما تكون الاعتداءات خطيرة - أو تفضي إلى الوفاة - كثيراً ما ينجو الجناة من العقاب وينعمون بحريتهم.

إسبانيا: سالح عربي يُدعى محمد حجازي، تعرض للضرب الوحشي على أيدي الحرس المدني

ومما يزيد من خطورة الأمر أن المنطقة تشهد في الوقت الحالي ازدياداً مستمراً في الاعتداءات العنصرية. وهذه النزعة العنصرية السائدة بين ضباط الشرطة لا تسفر عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان فحسب، وإنما قد تحول أيضاً دون توفير الحماية الكافية لأولئك المعرضين للاعتداءات العنصرية. فإذا تقاعست الحكومات عن معاقبة من يرتكب هذه الاعتداءات من موظفيها، فكأنها بذلك توافق عليها وترضى بوقوعها في المجتمع عموماً.

والمعاملة السيئة التي يقاسيها الضحايا تتراوح بين الإهانات العنصرية والتهديد بالترحيل، والضرب المبرح وغير ذلك من صنوف التعذيب؛ وكثير من الضحايا مواطنون أجانب، منهم السائحون والطلبة، وطالبو اللجوء السياسي، والمهاجرون، والعمال المهاجرون؛ وأكثرهم لا يجرؤون على الشكوى كيلا ينكشف أمرهم، أو خوفاً على وضعهم الضعيف في بلد المهجر. وفي حالات كثيرة، تقع اعتداءات عنصرية على بعض مواطني البلد نفسه، حيث يقاسون سوء المعاملة.

وفي بعض الأحيان، لا يكون ثمة دافع لوحشية الشرطة سوى التعصب والتحامل العنصري؛ ففي فرنسا كان مواطن من بنين يُدعى لوسيان جوسوفي يقود دراجته البخارية ذات يوم من أيام سبتمبر/أيلول ١٩٨٩، فإذا بسيارة شرطة خالية من أي علامات أو أرقام تصدم دراجته فتطرحه من فوقها؛ ولم يلبث ضباط الشرطة أن تعدوا عليه بالضرب، ونعتوه «بالزنجي القذر» - حسبما ورد - ثم ضربوه بالهراوات . ولما قال لهم إنه سوف يقدم شكوى رسمية ضدهم، هددوه بالترحيل وتركوه على الرصيف والدماء تنزف منه، ولم تمض بضع ساعات حتى نُقل إلى المستشفى وهو في غيبوبة. وسجل الأطباء في تقريرهم أنه تلقى ضربة شديدة على رأسه، وأن وجهه كانت به كدمات عديدة.

ورغم تهديدات الترحيل، تقدم لوسيان جوسوفي بشكوى رسمية ضد الشرطة، وبدأ تحقيق قضائي في الحادث عام ١٩٩٠، ولم يكن قد انتهى بعد حتى شهر ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢ .

وفي إسبانيا، ورد أن سائحين عربيين يُدعيان محمد حجازي ورائد شبلي قد قُبض عليهما في سبتمبر/أيلول ١٩٩١، وتعرضا لضرب وحشي، وذلك بعد أن تحدث محمد حجازي بالإيطالية لأحد أفراد الحرس المدني إذا ظنه شخصاً آخر يعرفه؛ فلم يلبث الحارس أن اعتدى على السائحين بالضرب، وهما في حيرة من أمرهما لا يدريان لماذا يضربهما؛ وكان الحارس يصرخ إذذاك قائلاً: «إيطاليون ... إيطاليون». وتم استدعاء المزيد من الحرس فقبضوا على الرجلين، وأوسعوهما ركلاً ولكماً وضرباً بالهروات، ووجّهت إليهما تهمة إبداء مقاومة عند القبض عليهما. وعندما مثُلا أمام القاضي اشتكيا من المعاملة التي لاقياها على أيدي الحرس؛ وليس من المعروف إن كان قد تم التحقيق فيما ادعياه.

وفي النمسا اعتدى رجال الشرطة على رجل بعد أن طلب منهما الحماية؛ وهو مواطن تركي مقيم في النمسا يُدعى بابير بارتنر. فقد عرّج ذات يوم على إحدى حانات فيينا لشراء بعض لفافات التبغ، وإذا برجلين يقتربان منه ويهددانه، فاشتكاهما إلى الشرطة. وما هو إلا أن قدم ضابطان من الشرطة إلى البار للتحقيق في الأمر، ولكنهما ألقيا القبض على بابير بارتنر. وورد أنه تعرض في حجز الشرطة للضرب والركل في خصيتيه، ووصفه رجال الشرطة «بالتركي الحقير»، وهددوه بالترحيل عن البلاد. وطلب محامياً ومترجماً ، ولكنهم رفضوا طلبه. وبعد الإفراج عنه فحصه طبيب فوجد به تورماً وكدمات في رأسه وذراعيه وصدره.

وقد قدم بابير بارتنر شكوى من سوء المعاملة ضد الشرطة، ولكنها أنكرت مزاعمه، واتهمته بمقاومة رجال الشرطة عندما حاولوا القبض عليه، وإلحاق إصابات بأحد الضباط. وتمت محاكمته في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٩، وصدر الحكم ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه، بعد أن وصف المدعي العام أدلة الشرطة بأنها «متناقضة وغير جديرة بالتصديق». وأجرت الشرطة تحقيقاً داخلياً أسفر عن توجيه التهم لأربعة من ضباط الشرطة، فتمت محاكمتهم وأبرأت المحكمة ساحتهم في مايو/أيار ١٩٩٢ .

وقد يقع الاعتداء دون سبب ظاهري، مثلما حدث لشاب من جمهورية الرأس الأخضر يقيم في البرتغال، واسمه مارسيلينو بايسا؛ فبينما كان مارسيلينو وبعض أصدقائه

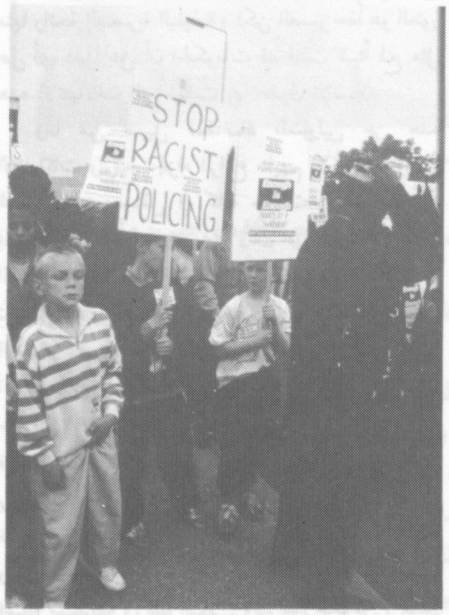

المملكة المتحدة: مظاهرة في أحد الأحياء السكنية بلندن
© ركس فيتشرز

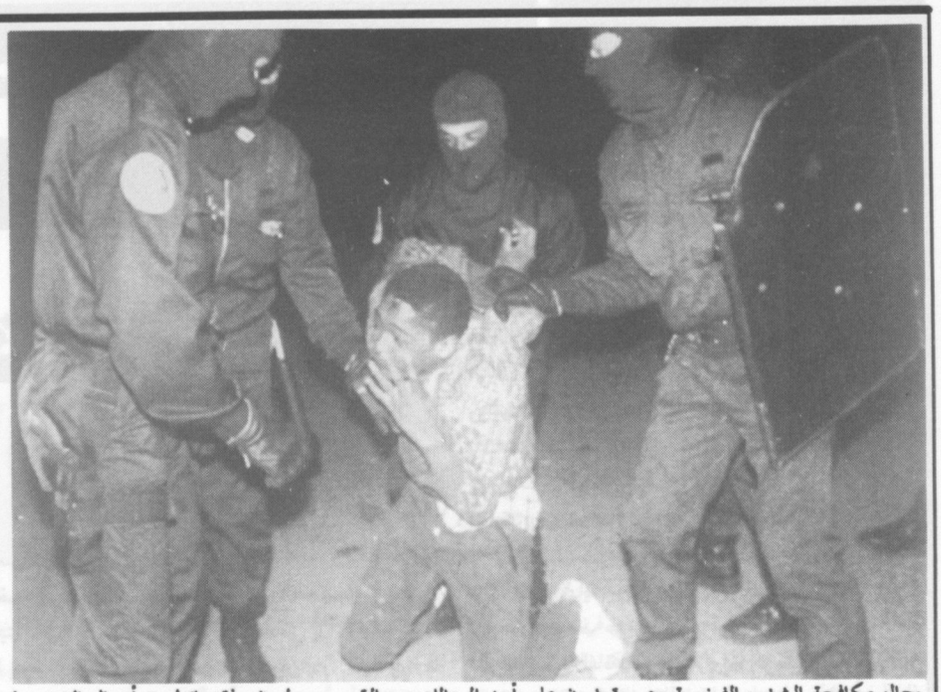

رجال مكافحة الشغب الفرنسية وهم يقبضون على أحد المتظاهرين بالقرب من ليون، فقد اندلعت أعمال الشغب في المنطقة بعد وقوع حادث يتضمن إحدى سيارات الشرطة وشاباً من المنطقة © إيه بي فوتو

يستمعون للموسيقى في بيتهم، ذات يوم من أيام أغسطس/آب ١٩٩٠، إذا بضباط الحرس الوطني الجمهوري يدخلون المنزل ويطلبون الاطلاع على أوراق هويتهم. ورغم أن مارسيلينو أحضر أوراق هويته، فقد قام أفراد الحرس بتوجيه الشتائم والإهانات إليه، ولطموه على وجهه، ثم تلا ذلك القبض عليه، حسبما ورد. وقال إنه بينما كان في الحجز قامت جماعة من الضباط بلكمه وركله، ثم تلا ذلك ما يعرف «بالحمّام» حيث غمروه بالماء المنبعث من خرطوم عالي الضغط. وبعد حين أُفرج عنه ولم تكن قد وُجهت إليه أي تهمة، ثم قدم شكوى رسمية للمدعي العام من المعاملة التي كابدها في الحجز، ولكن تم حفظها في الإرشيف؛ وبعد ذلك بفترة أُعيد فتح ملفات القضية للاستئناف.

على أن تلك الحالات المذكورة آنفاً ليست سوى أمثلة قليلة مما وثقته منظمة العفو الدولية من حالات كثيرة كان العنف أو الإهانات العنصرية فيها جانباً من التعذيب أو سوء المعاملة التي يذيقها موظفون حكوميون لضحاياهم. وأينما ذهب المرء في أوروبا، فليس من العسير عليه أن يتبين هذا النمط من التعذيب والإيذاء والاعتداءات التي تفوح منها رائحة العنصرية البغيضة؛ لكن العسير حقاً هو العثور على أي دليل على أن الحكومات قد فعلت شيئاً لمنع مثل هذه الانتهاكات التي ابتُليت بها حقوق الإنسان.

وما من سبيل لمقاضاة المسؤولين عن هذه الانتهاكات وتوقيع الجزاء الرادع عليهم إلا بسرعة إجراء تحقيق وافٍ ومستقل في كافة حالات التعذيب وسوء المعاملة ذات الطابع العنصري؛ ذلك أن الخطوة الأولى نحو القضاء على الاعتداءات العنصرية واستئصال شأفتها لا تكون إلا باكتشاف الجناة ومعاقبتهم. ومع كل هذا فمن الواضح وضوحاً ملفتاً للنظر أن الحكومات ليس لديها التزام صادق بالقيام بمثل هذه التحقيقات. في يونيو/حزيران ١٩٩٢، مثلاً قُبض على رجل أبوه جزائري وأمه فرنسية، يُدعى جاك شريجي، وهو في بيته في حي أرجانتوي بباريس، وذلك بدون أمر من القضاء أو النيابة، وبلا سبب ظاهري. وبعد ١٩ ساعة من القبض عليه خرج من الحجز وجسمه مغطىً بالجروح القطعية والكدمات، كما أُصيب إصابة مستديمة في يده اليمنى. وقد قدم شكويين رسميتين من المعاملة التي تعرض لها، وأرفق بهما التقارير الطبية التي تؤيد ذلك ولكن المحكمة لم تحقق في الأمر.

ويقول جاك شريجي إن رجال الشرطة طلبوا دخول شقته دون الإفصاح عن السبب، وإنهم أمسكوا به وقيدوا يديه ثم ألقوا به فوق سلالم البيت. وفي سيارة الشرطة جلس أحد الضباط فوق عنقه وأرغمه على أن يثني جسمه بشده حتى كاد يختنق؛ وزعم أن الضابط قال مخاطباً زملاءه «هذه الحيلة تسكتهم على الفور ... أولئك الملونين الحقراء». ثم ضربوه في بطنه، وانهالوا عليه شتماً وسباً. وذكر أنهم وصفوه في قسم الشرطة «بالأجنبي الملون القذر»، وقالوا له: «ينبغي عليك أن تعود إلى بلدك».

وتم الإفراج عن جاك شريجي بعد أن وُجهت إليه تهمة مقاومة رجال الشرطة الذين حاولوا القبض عليه وسبهم. وسعى للحصول على علاج طبي لما تكبده من إصابات من بينها الجروح القطعية والكدمات في الذراعين والساقين وجذع البدن والعنق؛ كما سجل الأطباء وجود إصابة مستديمة في أحد أعصاب اليد اليمنى، والظاهر أنها نجمت عن ضيق الأغلال التي قُيّدت بها يداه. وتم تأجيل محاكمته حتى مارس/آذار ١٩٩٣، ريثما تنتهي الشرطة من تحقيقها الداخلي فيما ادعاه من من سوء المعاملة، وتصدر تقريرها بهذا الشأن.

ونادرة هي التحقيقات الوافية الشاملة التي تسفر عن تقديم موظفين حكوميين للمحاكمة؛ فمن الشائع أن تنكر الشرطة إساءة معاملة أحد بسبب العنصرية، أو تزعم أن الإصابات لحقت بالضحايا أثناء اعتدائهم على ضباط الشرطة أو محاولتهم الفرار. بل حتى عندما تؤدي التحقيقات إلى توجيه الاتهام لرجال الشرطة، فقلما تنتهي الإجراءات القانونية بإدانتهم. ومحصلة ذلك أن الضحايا - حتى في حالات الاعتداء الخطيرة - لا يجدون أمامهم في نهاية الأمر سوى السعي طلباً للإنصاف خارج نظام القضاء الجنائي.

وقد رفع بعض ضحايا الاعتداء دعاوى مدنية ضد ضباط الشرطة؛ في عدة حالات وقعت مؤخراً في المملكة المتحدة، اضطرت الشرطة لدفع تعويضات - بلغ مجموعها حتى الآن مئات الآلاف من الجنيهات الإسترلينية - لأشخاص رفعوا عليها قضايا بسبب القبض عليهم ظلماً أو إساءة معاملتهم، وذلك دون أن تقر الشرطة بالمسؤولية.

في يوليو/تموز ١٩٩١، دفعت شرطة لندن تعويضاً قدره ٤٠ ألف جنيه إسترليني لمصمم حدائق أسود يُدعى ليزلي برنيت، دون أن تقر الشرطة بمسؤوليتها. وكان ليزلي قد قُبض عليه في إبريل/نيسان ١٩٨٨ بزعم أنه كان يعبث بسيارة محاولاً فتحها، ولكنه أنكر هذه التهمة. وأوسعه رجال الشرطة ضرباً شديداً بالهروات، وركلوه ونعتوه «بالأسود ابن الزانية». وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٨، قُدِّم للمحاكمة وصدر الحكم ببراءته من التهم الموجهة إليه. بما فيها إلحاق إصابات بضابطي شرطة. وبعد حصوله على التعويض صرح بقوله: «وماذا عن الضباط الذين سجنوني؟ ... أرجو أن يتم فصلهم أو توجيه الاتهام إليهم».

وفي مارس/آذار ١٩٩١، حصل مواطن إيراني اسمه حاجي عازم على مبلغ ٢٥ ألف جنيه إسترليني من الشرطة البريطانية، تعويضاً له على إصابة خطيرة ألحقتها الشرطة، دون إقرارها بمسؤوليتها القانونية.

وكان محمد حاجي عازم قد قُبض عليه في لندن في سبتمبر/أيلول ١٩٨٧، بعد أن جرت مشادة كلامية بينه وبين ضباط الشرطة بشأن مخالفة وقوف سيارته. فأدخله رجال الشرطة في سيارتهم بالقوة، وظلوا يسبونه ويهينونه في الطريق إلى قسم الشرطة؛ ووصف ما حدث له بعد وصوله إلى القسم بقوله: «جروني إلى خارج السيارة، ففقدت توازني وسقطت على الأرض، وعندئذ انهالوا عليّ ضرباً ولكماً في جنبي وظهري. وبعدها ركلني [ضابط شرطة] بين فخذيّ، وشعرت وكأن شخصاً مزق جسدي تمزيقاً. ثم جروني إلى داخل القسم، حيث ألقوا بي على دكة. توسلت إليهم أن يستدعوا طبيباً ويعطوني كوباً من الماء، ولكنهم تجاهلونني؛ كنت حينئذٍ أعاني ألماً مبرحاً».

ولم يمض سوى يومين حتى نُقل محمد حاجي عازم إلى

«عادات ثقافية مختلفة»

في مايو/أيار ١٩٩١. رد مدير أحد السجون الإيطالية على استفسارات الصحفيين بشأن ما تردد من أن السجناء يتعرضون لسوء المعاملة بشكل منظم ومألوف. بقوله: «إن ٤٠ في المائة من المسجونين مغاربة وجزائريون وتونسيون. وهؤلاء الناس لهم عادات ثقافية مختلفة. وكثيراً ما يتسمون بالعنف والعصيان».

وكانت الصحافة قد تنبهت للوضع في سجن سوليتسيانو. بالقرب من فلورنا. بعد أن كتب نزلاء السجن إلى الصحف المحلية والوطنية قائلين إن حراس السجن دأبوا على تهديدهم وضربهم وإيذائهم. ويبلغ عدد المسجونين في هذا السجن ٦٠٠ سجين. نصفهم تقريباً من المهاجرين من أقطار خارج المجموعة الأوروبية. وفي ١٨ ديسمبر كانون الأول ١٩٩١. أعلن المدعي العام عقب تحقيق داخلي أنه ليس هناك أدلة على وقوع جرم جنائي. وأغلق ملف القضية رسمياً. ولم تمض ثلاثة أيام حتى نشرت صحيفة «لا ريبوبليكا» اليومية خطاباً من السجينات في سجن سوليتسيانو يدعين فيه أن حراس السجن دأبوا على ضرب السجناء رجالاً ونساءً بغير سبب.

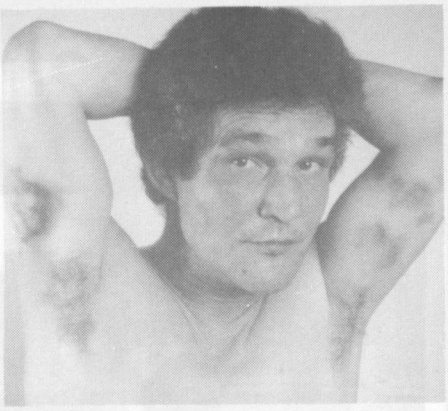

جاك شريجي أُصيب إصابة مستديمة في يده اليمنى بعد أن قذف به رجال الشرطة الفرنسية على درج السلم

المستشفى حيث أجريت له عملية جراحية عاجلة لاستئصال إحدى خصيتيه. وأسفرت الشكوى الرسمية التي قدمها بشأن سوء المعاملة التي قاساها عن إجراء تحقيق رسمي في الأمر؛ وفي وقت لاحق قُدِّم ضابطان للمحاكمة بتهمة إلحاق أضرار جسمانية بالغة به، غير أن المحكمة أبرأت ساحتهما في يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ .

وفي النمسا حال تواطؤ رجال الشرطة على الصمت دون مقاضاة عدد من الضباط بعد أن اعتدوا على معتقل بالضرب، وصدموا رأسه بزجاج نافذة. والمعتقل مواطن من أصل مصري يحمل الجنسية النمساوية، واسمه مصطفى علي، فقد استوقفه ضباط الشرطة هو وصديق له في فينا ذات يوم من أيام مارس/آذار ١٩٨٩، لعبورهما الطريق في غير الأماكن المخصصة لذلك متجاهلين حركة المرور. ويقول محاميهما إنهما كانا يعبران الطريق ضمن بضعة من المشاة الآخرين ولم يكن أحد سواهما من أصل غير أوروبي. وطُلب منهما إبراز ما يثبت هويتهما، ووجهوا إليهما إهانات عنصرية، ووقعوا عليهما غرامة في الحال. ولما رفض مصطفى علي دفع الغرامة، قبضوا عليه هو وصديقه، ثم اعتدوا عليهما بالضرب. وقاسى مصطفى ضرباً مبرحاً في الحجز، ودفعوا برأسه في زجاج نافذة ففقد الوعي؛ وبعدها نقلوه إلى المستشفى والدم ينزف من جروحه بغزارة.

وقد قدَّم مصطفى علي شكوى رسمية ضد الضباط، بيد أن المدعي العام لفينا أسقط الدعوى الجنائية المرفوعة على الضباط المسؤولين، في مارس/آذار ١٩٩٠، بدعوى عدم كفاية الأدلة. إلا أن المحكمة الدستورية النمساوية أجرت تحقيقاً منفصلاً، وانتهت إلى أن الإصابات التي لحقت بمصطفى علي أحدثها ضابط شرطة غير معروف الهوية؛ ولم يُذكر اسم الضابط المسؤول قط، وسبب ذلك - فيما يبدو - هو تعذر التثبت من هويته بعد إجراء تحقيق غير وافٍ؛ ومحصلة ذلك هي أن ثمة ضابطاً من ضباط الشرطة ثبت أنه هو المسؤول عن الإيذاء البدني وسوء المعاملة، ومع ذلك فقد أفلت من العقاب.

وكثير من الضحايا يعجزون عن طلب الإنصاف لأنفسهم وحدهم، إما لضيق ذات اليد أو لجهلهم بلغة البلد المقيمين فيه أو نظامه القضائي؛ وفي كثير من الأحيان لا يعلم الناس بقضاياهم إلا بفضل مثابرة ذويهم ومؤيديهم وجهودهم المتواصلة من أجل استثارة اهتمام الرأي العام والضغط على المسؤولين.

في إيطاليا، طالب نواب البرلمان بالتحقيق في قضية طالب صومالي يُدعى داود عداوي علي، قُبض عليه في مارس/آذار ١٩٩٢ ثم نُقل إلى المستشفى بصورة عاجلة. فقد توجه ذات يوم إلى مكتب تسجيل الأجانب في روما لتجديد تصريح إقامته؛ فوقعت اضطرابات في المكتب، وقُبض عليه؛ وبينما هو في الحجز، انهال رجال الشرطة عليه ضرباً حتى فقد الوعي، وعلى الفور هرعوا به إلى المستشفى، حيث تبين للأطباء أنه مصاب بجروح في الرأس وكدمات في الصدر والساق اليسرى. ونقلوه إلى السجن فيما بعد، حيث عثرت عليه أخته في اليوم التالي؛ وأخبرت الصحفيين أن أخاها يكابد ألماً شديداً، ويبدو مشوش الذهن، ولا يستطيع المشي إلا بصعوبة، وأن جسمه مغطىً بالكدمات. وكان قد اتُّهم بإبداء مقاومة عند القبض عليه، وبالاعتداء على ضابط شرطة.

وفي وقت لاحق، أُفرج عن داود عداوي علي؛ وبتوقيع الكشف الطبي عليه تبين أن به إصابات تتفق مع مازعمه في أقواله من أن ضباط الشرطة ضربوه وركلوه وخبطوا رأسه في الحائط. وورد أنه قد قدم شكوى رسمية بشأن ما تعرض له من إيذاء؛ وفي إبريل/نيسان ١٩٩٢ أخبرت الحكومة الإيطالية لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة بأن داود عداوي علي أُصيب أثناء مقاومته للضباط الذين حاولوا القبض عليه.

إن رجال الحكومة الذين يعتقدون أنهم ينعمون بحصانة من المقاضاة على ما يرتكبونه من اعتداءات لا مبرر لها، وغير ذلك من ضروب الإهانة والإيذاء العنصري، هؤلاء لا يجدون ما يحملهم على احترام حقوق الإنسان، أو ما يدفعهم لأن يحملوها فوق رءوسهم بدلاً من أن يتخذوها مطية تحت أقدامهم. واعتقادهم بأنهم في مأمن من أي حساب أو عقاب يغريهم باستباحة حقوق الإنسان، واقتراف المزيد من الانتهاكات والتجاوزات.

في عام ١٩٨٧، اختفى فتى أسود في التاسعة عشرة من عمره يُدعى تريفور مونرفيل لمدة ثلاثة أيام، بينما كان محتجزاً لدى الشرطة في لندن. ورغم أن الشرطة أنكرت لأبويه أمر اعتقاله، فقد اعتقلته رهن التحقيق دون السماح له بالاستعانة بمحام، واستبد به المرض والإعياء حتى صار عاجزاً عن مغادرة زنزانته في محكمة الصلح. وفي نهاية المطاف، عثر عليه أبوه في الجناح الطبي بأحد سجون لندن، مصاباً بكسر في عظم الجمجمة؛ وفي وقت لاحق أسقطت الشرطة كافة التهم الموجهة إليه.

ورفع تريفور مونرفيل قضية ضد الشرطة بسبب الإصابة الشديدة التي ألحقتها به، الأمر الذي أسفر - فيما يزعم - عن مضايقة الشرطة له ولأسرته بشكل منظم

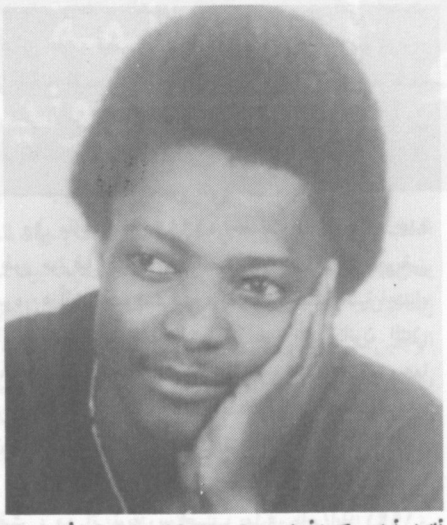

ألمانيا: أماديو كيبوا أحد خمسة شبان بركلونه حتى لفظ أنفاسه، وقيل إن ثلاثة من رجال الشرطة شاهدوا الواقعة وتقاعسوا عن نجدته

لماذا تضربونه؟

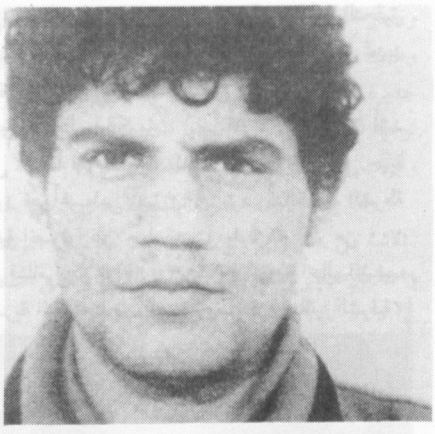

سليمان أكيار

«لماذا تضربونه؟» هكذا سأل ضابط شرطة كبير مرؤوسيه، فأجابوه بقولهم: «إنه تركي». حينما تدخل هذا الضابط الكبير في الأمر، كان شيموس أوكوس - وهو مواطن كردي من تركيا - قد لبث ما يزيد على يوم في حجز شرطة مكافحة المخدرات بأثينا باليونان، ولم يكن قد استُجوِب بعد. ولم يكتف مستجوبوه بضربه، بل راحوا يحرقون قدميه وأعضاءه التناسلية بلاعة سجائر.

كان شيموس أوكوس قد قُبض عليه في يوليو/تموز ١٩٩٠، واتُّهم بجرائم مخدرات، وحُكم عليه بالحبس ٣٠ شهراً؛ وحينما مثل أمام المحكمة، قدم شكوى من المعاملة التي تعرض لها، غير أن المدعي العام رفض شكواه بزعم أنها «لا تقوم على أساس»، ومن ثم فلم يأمر بتوقيع الكشف الطبي، ولم يدعه حتى للإدلاء بشهادته.

وفي واقعة أخرى خطيرة تتضمن أيضاً شرطة مكافحة المخدرات، توفي لاجئ تركي يدعى سليمان أكيار في المستشفى بعد ثمانية أيام من القبض عليه في يناير/كانون الثاني ١٩٩١ . وشرَّحت الجثة لمعرفة سبب الوفاة، فتبين وجود إصابات بالغة ناجمة عن الضرب، وعُزيت الوفاة إلى التهاب رئوي وأصدر المستشفى شهادة جاء فيها أن سليمان أكيار توفي نتيجة لفشل في الجهاز التنفسي والكليتين والكبد، وتدهور في وظائف عدة أعضاء . كما أشارت الشهادة إلى إصابات في الرأس والأعضاء التناسلية، وتمزق في الأمعاء وكسور في الضلوع.

وزعمت الحكومة اليونانية أن سليمان أكيار اعتدى على ضباط الشرطة بمفك، فوقع شجار بينه وبينهم أدى إلى الإصابات التي لحقت به؛ وبعد أن تم تقييده «طار صوابه واندفع هائجاً، وأخذ يضرب رأسه في الأرض». ولم يتخذ أي إجراء تأديبي ضد الضباط المسؤولين، ريثما تظهر نتائج التحقيقات الداخلية والقضائية.

ومتعمد. وخلال الشهور الثلاثة والعشرين التي أعقبت القبض عليه، قُبض عليه خمس مرات أخرى بتهم تتراوح بين الجنح البسيطة وجرائم الاعتداء الخطيرة. ووجد نفسه في آخر الأمر مضطراً لمغادرة البلاد بصورة مؤقتة فراراً من مضايقات الشرطة، حسبما زعم. ولم يفلح أي تحقيق في إثبات سبب إصابة الرأس التي لحقت به.

وفي مارس/آذار ١٩٩٢، حصلت ماري برك، جدة تريفور مونرفيل البالغة من العمر ٧٠ عاماً، على تعويض قدره ٥٠ ألف جنيه إسترليني، بعد أن كسبت قضية اعتداء كانت قد رفعتها ضد الشرطة؛ ففي يناير/كانون الثاني ١٩٨٩، ألقى رجال الشرطة القبض عليها هي وزوجها إدغار، البالغ من العمر ٧٦ عاماً، وأساءوا معاملتهما، بعد أن أبلغا عن حادثة مرور بسيطة.

وفي فرنسا، توفي فتى في الثامنة عشرة، يُدعى عيسى إحيش، من أثر نوبة ربو أُصيب بها في مايو/أيار ١٩٩١، بينما هو محتجز في أحد مراكز الشرطة بضاحية من ضواحي العاصمة باريس. وعيسى إحيش مواطن فرنسي من أصل مغربي كان أبواه قد هاجرا إلى فرنسا. وقد رفضت الشرطة السماح له بالحصول على العلاج اللازم للربو، وكانت بخاخة الربو التي يحملها معه طوال الوقت فارغة عندما قضت عليه نوبة الربو الحادة بعد أن لبث في الحجز ٣٦ ساعة.

وكان عيسى إحيش قد قُبض عليه أثناء أحداث شغب وقعت في ضاحية مانت لاجولي غربي باريس، وقيل إنه ضُرب بالهراوات. وبعد وفاته تم تشريح الجثة للوقوف على سبب الوفاة، وتبين وجود «إصابات طفيفة» ناجمة عن ضربات للرأس ومنطقة الحوض. وفي فبراير/شباط ١٩٩٢، وُجِّهت تهمة القتل خطأً لطبيب الشرطة الذي وقع الكشف الطبي على عيسى إحيش، وسجَّل في شهادته أنه لائق صحياً لأن يبقى في الحجز. ولم يُتَّخذ أي إجراء ضد ضباط الشرطة الذين قيل أنهم اعتدوا على عيسى إحيش؛ بل لم يتم التعرف عليهم بعد، فقد ذكرت لجنة التحقيق القضائي المكلفة بهذه القضية أنها غير قادرة على تحديد وحدة الشرطة التي قامت بالقبض على الفتى.

وينبغي على الحكومات أيضاً أن تتحقق من أن أشد الناس تعرضاً للاعتداءات العنصرية يُحاطون بأقصى حماية ممكنة؛ ففي أغسطس/آب ١٩٩٢ تردد أن ضباط الشرطة الألمانية انصرفوا عن حراسة مبنى يقيم فيه أكثر من ١٠٠ عامل فيتنامي، لأكثر من ٩٠ دقيقة في ذروة أعمال الشغب العنصرية التي اجتاحت مدينة روستوك في ألمانيا الشرقية،

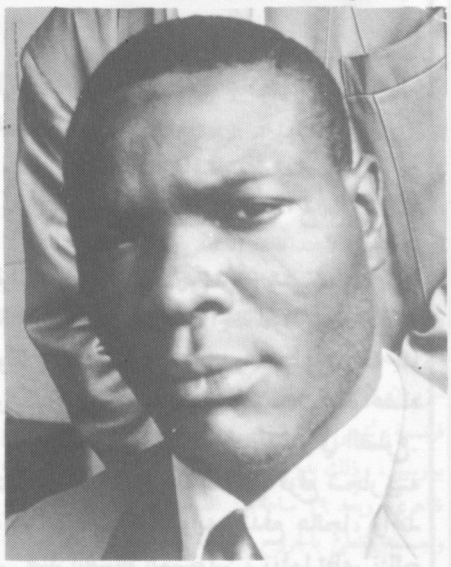

فرنسا: لوسيان جوسوني صدمته سيارة من سيارات الشرطة لا تحمل أي علامات، فوقع من فوق دراجته البخارية، ثم اعتدى عليه ضباط الشرطة

روستوك - ألمانيا: زُعم أن رجال الشرطة تركوا أكثر من ١٠٠ عامل فيتنامي بلا حماية في هذا البيت، بينما قام اليمنيون المتطرفون بإشعال النار فيه باستخدام القنابل الحارقة © إيه بي فوتو

تاركين العمال الفيتناميين نهباً لخطر جسيم بدون أي حماية، وما هو إلا أن أضرم المشاغبون النار في المبنى. وفي سبتمبر/أيلول حكمت أحدى المحاكم الإقليمية في شرق ألمانيا على خمسة شبان بالسجن مدداً تتراوح بين سنتين وأربع سنوات، لقيامهم بركل رجل أنغولي حتى الموت، وهو أماديو أنطونيو كيوا البالغ من العمر ٢٨ عاماً. وورد أنه في الوقت الذي جرت فيه المحاكمة كان التحقيق جارياً مع ثلاثة من ضباط الشرطة لتقاعسهم عن نجدته.

وفي وقت سابق من العام، تلقت منظمة العفو الدولية عدة تقارير عن اعتداءات وقعت على طالبي اللجوء السياسي على أيدي ضباط الشرطة في شتى أنحاء ألمانيا؛ ففي مارس/آذار ١٩٩٢ كسر ضباط الشرطة ذراع صبي في الرابعة عشرة من عمره أثناء القبض عليه - حسبما ورد - في مدينة بريمن غربي ألمانيا. والصبي كردي من تركيا قدم إلى ألمانيا طالباً اللجوء السياسي إليها، وقد قُبض عليه بتهمة التورط في جرائم مخدرات؛ وفيما بعد قدم شكوى جنائية ضد الشرطة. وفي مايو/أيار ١٩٩٢ كتبت منظمة العفو الدولية إلى سلطات بريمن بشأن أنباء مفادها أن عدداً من طالبي اللجوء السياسي الأفارقة المقيمين في المدينة تعرضوا لسوء المعاملة والتعذيب على أيدي ضباط الشرطة؛ فقد تردد أن الضباط ركلوا المعتقلين وضربوهم وصعقوهم بالصدمات الكهربائية.

وفي يونيو/حزيران ١٩٩٢، داهمت الشرطة بيتاً لطالبي اللجوء في بلدة غرانيتس، بالقرب من مدينة فرايبرغ في ألمانيا الشرقية، قبيل الفجر؛ وورد أن رجال الشرطة اقتحموا البيت عنوة محطمين الأبواب، وجروا الناس من فراشهم، وراحوا يكيلون لهم اللكمات ويضربونهم بالهروات؛ ويجري حالياً التحقيق في مزاعم سوء المعاملة.

وليس لأي حكومة أن تزعم أنها ملتزمة التزاماً جاداً وصادقاً بمنع انتهاكات حقوق الإنسان، ما لم تتيقن من أن مرتكبي هذه الانتهاكات ينالون عقاباً رادعاً جزاء ما اقترفت أيديهم. فالتقاعس عن التحقيق مع الجناة ومقاضاتهم في الحالات التي يبدو فيها تورط المسؤولين، يدخل في روع ضباط الشرطة أن بمقدورهم اعتبار أنفسهم فوق القانون.

لابد من اتخاذ إجراء عاجل وحاسم؛ فتغاضي الحكومات عن ضروب الإيذاء والاعتداء العنصري الذي يقع من موظفيها والمسؤولين فيها، من شأنه أن يحلل الجرائم العنصرية في المجتمع بأسره، إن لم يكن يشجع عليها. وفي المناخ السائد حالياً، حيث لاتفتأ الاعتداءات العنصرية تتزايد يوماً بعد يوم في شتى أنحاء أوروبا، فمن الأهمية بمكان أن تحرص الحكومات أشد الحرص على ألا يتورط موظفوها في انتهاكات عنصرية؛ وتقاعسها عن ذلك يوحي بأنها لا تملك العزيمة السياسية الصادقة للتصدي لهذه المشكلة في المجتمع عموماً.□

«ويل لك إن رأيتك مرة أخرى»

بينما كان لويس غرافانيتا - وهو طالب في التاسعة عشرة من عمره - يحاول عبور طريق مزدحم في مدينة سيتوبال بالبرتغال، إذا بأحد ضباط شرطة الأمن العام يستوقفه، ويطلب رؤية بطاقة هويته، ثم يأمره بأن يصحبه إلى مركز الشرطة.

وذكر غرافانيتا أنه لما وصل إلى مركز الشرطة، قام الضابط بلكمه وركله، وهو ينهره قائلاً: «أيها الأنغولي الحقير ... إنك زنجي سافل حقير»؛ ومما يذكر أن لويس غرافانيتا مواطن برتغالي أبيض ولد في أنغولا.

وطبقاً لأقوال لويس غرافانيتا، فقد هدده الضابط بقوله: «إني أحذرك ... ويل لك إن رأيتك في الشارع مرة أخرى، وشاء حظك العاثر أن تصادفني في طريقك!».

وأُطلق سراح غرافانيتا دون توجيه أي تهمة إليه؛ وتوجه من فوره إلى قسم الطوارئ بمستشفى ساو برناردو الإقليمي، حيث أظهر الكشف الطبي وجود جروح قطعية ورضوض توحي بتعرضه للضرب. وفي ١٠ ديسمبر/كانون الأول، تقدم غرافانيتا بشكوى رسمية للمدعي العام، مدعياً أن أحد ضباط شرطة الأمن العام - حدده بالاسم - تعمد إلحاق إصابات بدنية به، وهدده بالإيذاء. وحتى نهاية ديسمبر ١٩٩٢، لم ترد أي أنباء تفيد بإجراء تحقيق فيما زعمه.

تركيا

مقتل رسول سكار

لم يكد ينتصف ليل الثاني من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢، حتى قام نحو ٢٠ من أفراد قوات الأمن، يرتدون ملابس مدنية، باقتحام فناء بيت رسول سكار بمدينة جيزري، وهددوا بكسر باب البيت إذا رفض من بالداخل أن يفتحوه. وكان رسول سكار آنذاك مريضاً وراقداً في فراشه، وطلب من زوجته وابنه أن يسمحا للشرطة بالدخول؛ فدخل ثلاثة ضباط، وأخذوا يسبون أفراد الأسرة، مهددين بإطلاق النار عليهم، ثم ضربوا الابن الذي يبلغ من العمر ١٨ عاماً. وقالوا إنهم سيأخذون رسول سكار معهم لاستجوابه، وبالفعل جروه من سريره وانطلقوا به وهو يرتدي ثياب النوم. وقد ذكر الجيران في وقت لاحق إن رجال الشرطة كانوا يسألون عن الطريق إلى بيت رسول سكار، وإنهم حطموا المصابيح الضوئية حتى ساد الظلام في الشارع. وفي حوالي الثالثة من صباح اليوم التالي، سمع الجيران صوت أعيرة نارية في الحي، وبعد ذلك بأربع ساعات عُثر على جثة رسول سكار وهي مثقَّبة من كثرة الأعيرة النارية التي أُطلقت عليه؛ وجاء في تقرير الطبيب الشرعي أن النار قد أُطلقت عليه من الخلف.

ومما يذكر أن رسول سكار كان إمام مسجد في السابق؛ كما كان عضواً في «حزب العمال»، وكان يشغل منصب الرئيس المحلي «للحزب الاشتراكي» الذي تم حظره في يوليو/تموز ١٩٩٢ . وكلا الحزبين ينتهج سياسة تؤيد صراحةً وبغير عنف منح الأكراد حرية سياسية.

وتقع مدينة جيزري في تركيا على الحدود مع العراق وسوريا، وتخضع لإجراءات أمنية بالغة الشدة؛ وقد شهدت العديد من الاغتيالات السياسية على مدى العام الماضي.

وقد كثرت أعمال القتل السياسي في جنوب شرق تركيا حتى صارت ظاهرة يومية؛ ومن بين الضحايا رجال السياسة المحليون، ودعاة حقوق الإنسان، والصحفيون، والقرويون المشتبه في صلتهم برجال حرب العصابات التابعين «لحزب العمال الكردستاني». ولقد تقاعست السلطات التركية مراراً عن الاستجابة لمناشدات ونداءات منظمة العفو الدولية بتشكيل لجانٍ تتولى التحقيق في أعمال القتل المذكورة.

وعلى مدى عام ١٩٩٢، قامت جماعات المعارضة المسلحة هي الأخرى - بما في ذلك «حزب العمال الكردستاني» - بقتل أكثر من ١٠٠ شخص بصورة متعمدة وتعسفية - فيما يبدو - وكان الضحايا من الأسرى والمدنيين غير المشاركين في أي قتال.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى سرعة إجراء تحقيق وافٍ ونزيه في ملابسات وفاة رسول سكار؛ وقد ناشدت المنظمة السلطات التركية الإعلان عن الطرق والأساليب المتبعة في التحقيق والنتائج التي يتم التوصل إليها، وتقديم المسؤولين عن قتله إلى ساحة العدالة. □

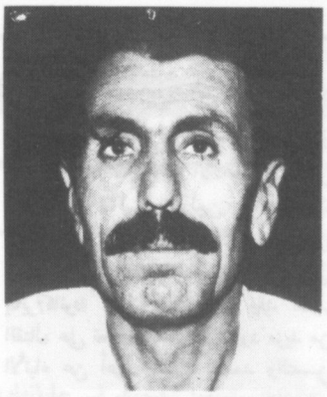

رسول سكار

سري لنكا

ضمانات حقوق الإنسان لاتزال غائبة

زار وفد من منظمة العفو الدولية سري لنكا في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢، وتبين لأعضاء الوفد أنه على الرغم من أن رصد وضع حقوق الإنسان من جانب المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان قد أصبح أكثر تيسراً من ذي قبل، فإن الحكومة لم تأخذ بالعديد من الضمانات التي أوصت بها منظمة العفو الدولية، والتي كانت الحكومة قد وافقت عليها في أواخر عام ١٩٩١ . فقد تم وضع الآليات الكفيلة برصد طائفة معينة من الانتهاكات والتحقيق فيها، ولكن لم يؤخذ بعد بالضمانات الأولية الرامية إلى حماية المسجونين والمعتقلين من «الاختفاء» أو التعذيب. وفضلاً عن ذلك، فإن الأوامر العسكرية التي صدرت بهدف إصلاح إجراءات القبض والاعتقال لا يجري العمل بها في الواقع الفعلي؛ فليس هنالك أي سجل مركزي كامل بأسماء المعتقلين، ولم تُنشر أي قائمة بأماكن الاعتقال المصرح بها.

ولئن كان عدد حالات «الاختفاء» والإعدام خارج نطاق القضاء التي وقعت في عام ١٩٩٢ يقل بكثير عنه في السنوات الأخيرة، فإن الانتهاكات لم تتوقف، ولا سيما في شرق البلاد حيث تواترت الأنباء عن وقوع عشرات من حالات «الاختفاء». وقد اعترف كبار ضباط الجيش بأنه من الجائز أن يعتقل الجيش سجناء معينين دون الاعتراف بذلك لمدة تتراوح بين عدة أيام وبضعة أسابيع، بحيث لا تعلم بهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ولايزال المسجونون لدى الجيش والشرطة يتعرضون للتعذيب وسوء المعاملة؛ كما أن بضعة آلاف شخص لايزالون رهن الاعتقال الإداري دون محاكمة، لصلتهم بحركات تمرد مسلحة؛ وبعضهم مضى على اعتقاله أكثر من ثلاث سنوات.

ومنذ منتصف عام ١٩٩١، أصبحت الحكومة أكثر استعداداً للاعتراف بوقوع عمليات إعدام خارج نطاق القضاء على أيدي رجال الجيش والحرس الوطني في شرق البلاد، ولإجراء تحقيق في هذه الحوادث. ومع ذلك فمازالت متابعة هذه التحقيقات تجري ببطء، ولم يتم التوصل إلى أي قرار بعد بشأن بعض الدعاوى القضائية المرفوعة على أفراد قوات الأمن.

ومابرحت قوات المعارضة الانفصالية المسلحة، المعروفة باسم «نمور تحرير تاميل إيلام»، ترتكب انتهاكات جسيمة في شمال شرق البلاد؛ ففي أكتوبر/تشرين الأول اعتدت هذه القوات على القرويين المسلمين في مقاطعة بولوناروا، وقتلت منهم أكثر من ١٩٠ شخصاً. ومن بين الانتهاكات التي تقترفها هذه القوات قتل المدنيين عمداً، واختطاف الأسرى كرهائن للمطالبة بالفدية، وتعذيب السجناء، وإعدام من يُعتبرون خائنين. □

نيبال

أعضاء حزب المعارضة يتعرضون للتعذيب

تعرض ثمانية من أعضاء ومؤيدي الحزب الشيوعي المعارض في نيبال للتعذيب على أيدي الشرطة في أثناء الاعتقال الانعزالي في سندهولي.

وتردد أن الثمانية، ومن بينهم امرأة واحدة، قد أُلقي القبض عليهم في نوفمبر/تشرين الثاني لاستجوابهم بشأن جريمتي قتل، بعد أن فشلت الشرطة في العثور على المتهم الأساسي، وهو بدوره من مؤيدي الحزب المعارض. وقد اقتاد أعضاء «حزب المؤتمر النيبالي» الحاكم معظم هؤلاء المعتقلين إلى مركز الشرطة عنوة، واعتدوا عليهم في الطريق.

وقامت الشرطة بضرب ستة من هؤلاء الثمانية ضرباً مبرحاً أثناء احتجازهم في محاولة لإرغامهم على توقيع إفادات تدينهم هم أنفسهم أو غيرهم، ولحقت ببعضهم إصابات تتطلب علاجاً طبياً، وفيما بعد اتُّهم الثمانية بالقتل العمد، وأُطلق سراح اثنين بكفالة، بينما نُقل الآخرون للسجن.

كما وقعت حالات أخرى تعرض فيها أعضاء الحزب المعارض للاحتجاز الانعزالي والتعذيب؛ ففي يناير ١٩٩٠، قُبض على ١٠ من أعضاء الحزب الشيوعي في باغونغ حيث تعرضوا للتعذيب، ولكن لم يجر تحقيق رسمي في تلك الحالات. وتحث منظمة العفو الدولية الحكومة على إجراء تحقيقات مستقلة، وتقديم المسؤولين عن التعذيب إلى العدالة. □

الأردن

عفو ملكي عن بعض السجناء

أُطلق سراح أكثر من ١٤٨٠ سجيناً في نوفمبر/تشرين الثاني الماضي بموجب مرسوم عفو عام أصدره الملك الحسين بن طلال، ومن بينهم نحو ١٥٠ سجيناً سياسياً بعضهم حوكموا محاكمات جائرة.

ومن بين المفرج عنهم ليث شبيلات ويعقوب قرش، وكلاهما عضو بالبرلمان، وأحمد الأيوبي وعبد الحميد أدكيدك اللذان يمتلكان متجرين، وكان قد حُكم على هؤلاء بالسجن لمدد أقصاها ٢٠ عاماً قبل صدور العفو بيومين ولم يُتح لهم حق الاستئناف.

كما أُطلق سراح محمد أبو ميدان وطارق أقبيعة، وهما من سجناء الرأي وينتميان «لحزب التحرير الإسلامي في الأردن»؛ وقد قُبض عليهما في عام ١٩٩١، وكانا يقضيان حكماً بالسجن ١٨ شهراً بتهمة الانتماء لمنظمة غير

بليز

أربعة سجناء في انتظار حكم الإعدام

ينتظر أربعة رجال تنفيذ حكم الإعدام فيهم في بليز لإدانتهم بجريمة القتل العمد، وهي جريمة تستوجب حكم الإعدام.

ففي يونيو/حزيران ١٩٩١، أدانت المحكمة العليا دين إدواردو فاسكيز بقتل زوجته عرفياً عمداً في عام ١٩٩٠، وحكمت عليه بالإعدام، فاستأنف الحكم أمام أعلى محكمة بالنسبة لبليز وهي اللجنة القضائية للمجلس الملكي الخاص بالمملكة المتحدة - ولكن رُفض طلبه، وتقرر أن ينفذ فيه حكم الإعدام شنقاً في ٣٠ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢ . ولكن اللجنة القضائية قررت في آخر لحظة السماح لدين بالاستئناف، وفي نفس الجلسة سمحت أيضاً لكاتا لبنو أونيل بالاستئناف ضد إدانته بالقتل العمد.

وقد جاء السماح بهذه الاستئنافات بعد أن دفع المحامون الموكلون للدفاع عن الرجلين في لندن بأن تعريف «أقصى الاستفزاز» في قانون بليز الجنائي يتسم بالغموض والتناقض. كما أُثيرت تساؤلات أخرى بشأن توجيهات المحكمة للمحلفين التي لم توضح التعريفات المتناقضة للاستفزاز في القانون. ولايزال الرجلان في انتظار نتائج الاستئناف.

وفي سبتمبر/أيلول رفضت محكمة الاستئناف في بليز طعناً مقدماً من إليس تايبو، الذي أُدين في أغسطس/آب بالاغتصاب والقتل العمد، فتقدم بطلب لتخفيف الحكم الصادر ضده.

أما الاستئناف المقدم من فرانشيسكو كونروكي الذي صدر ضده حكم بالإعدام في مايو ١٩٩٢ بتهمة القتل العمد، فمن المزمع النظر فيه في أوائل هذا العام. □

أنغولا

أعمال القتل المتعمد والتعسفي

في أعقاب الانتخابات التي عقدت في شهر سبتمبر/أيلول الماضي سادت موجة من العنف السياسي الذي ارتكبته قوات الحكومة وحزب المعارضة المعروف باسم «الاتحاد الوطني للاستقلال الكامل لأنغولا» (يونيتا)؛ ففي العاصمة لواندا قُتل المئات في نهاية أكتوبر/تشرين الأول إثر اندلاع القتال بين قوات مسلحة تابعة ليونيتا وقوات الشرطة الحكومية.

وقامت الشرطة بالاشتراك مع بعض المدنيين المسلحين بمساندة الحكومة بتفتيش المنازل بيتاً بيتاً، وأعدمت مئات من أعضاء يونيتا أو مؤيديها، في حين أُلقي القبض على مئات غير هؤلاء، ومن بينهم سجناء رأي.

وتصاعد التوتر عقب ادعاءات من جانب يونيتا بأن «الحركة الشعبية لتحرير أنغولا»، والتي تتولى الحكم، قد فازت في الانتخابات عن طريق التزوير على نطاق واسع، وإن كان هذا الادعاء قد رُفض من جانب المراقبين الدوليين، وقد أعادت يونيتا تكوين جيشها، الذي كان من المقرر حله بموجب اتفاقية السلام المبرمة في يناير/كانون الثاني ١٩٩١ . وقد انتشر القتال على نطاق واسع مع ورود مزيد من الأنباء عن أعمال القتل المتعمد والتعسفي من الجانبين منذ نوفمبر/تشرين الثاني.

وقد وقعت أعمال القتل السياسي قبل إجراء الانتخابات، ولكن لم يتم التحقيق فيها، أو معاقبة مرتكبيها مما أسهم، فيما يبدو، في خلق إحساس بالحصانة من العقوبة، والتجاهل التام لحقوق الإنسان الذي يبدى مؤخراً من الجانبين. وقد دعت منظمة العفو الدولية الحكومة وحركة يونيتا مراراً إلى وضع حد لأعمال القتل. □

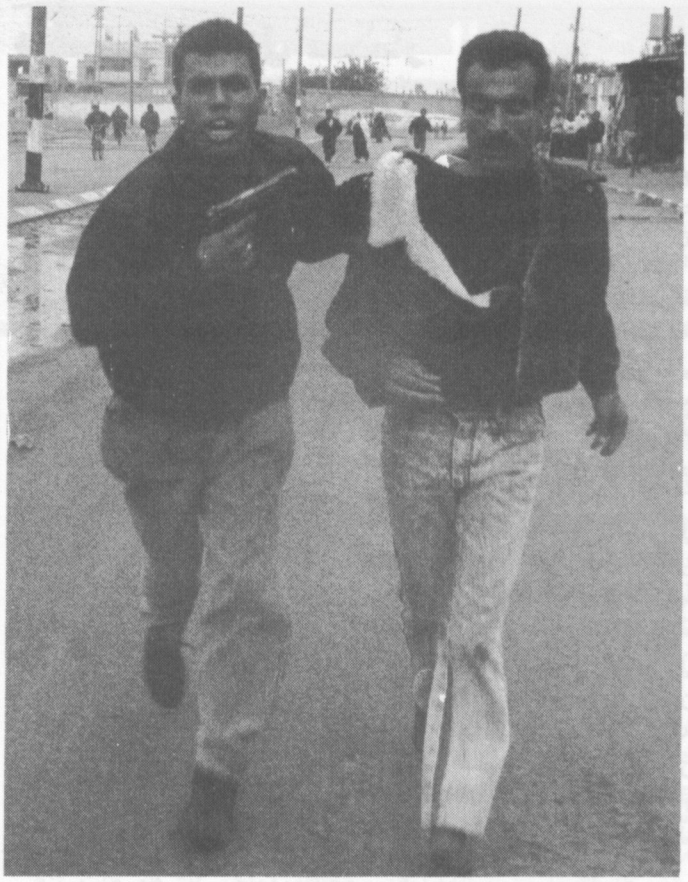

جمال فضة - أحد الفلسطينيين الذين زُعم تعاونهم مع السلطات الإسرائيلية - قبيل قتله في قطاع غزة، في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، برصاص رجل زعم أنه من أعضاء منظمة «فتح»

الكويت

اتهام الشرطة بتعذيب أحد المعتقلين

رحبت منظمة العفو الدولية بقرار السلطات الكويتية بشأن التحقيق في ادعاءات مفادها أن مواطناً سرلنكياً، يُدعى كولومبوراغي أسوكا باثاكومارا، قد تعرض للتعذيب في حجز الشرطة (راجع *النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية - عدد يناير/كانون الثاني ١٩٩٣* .

ففي الأول من يونيو/حزيران الماضي توفي كولومبوراغي لدى وصوله إلى المستشفى، وكشف الفحص الطبي وجود دلائل على تعرضه للضرب المبرح. ولما استفسرت منظمة العفو الدولية عن الحادث، ردت وزارة العدل الكويتية بأن كولومبوراغي، الذي قُبض عليه يوم ٣٠ يونيو/حزيران بشأن جريمة سرقة، قد توفي في اليوم التالي بسبب سقوطه من ارتفاع أربعة أمتار وربع، أثناء محاولة الهرب من الحجز. ولكن أصدقاء كولومبوراغي وأقاربه يؤكدون أنه هو نفسه ضحية للسرقة، وأن الشرطة ألقت القبض عليه عند إبلاغه عن الواقعة، وأنه تعرض للضرب حتى الموت في الحجز.

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، أقرت السلطات الكويتية لمنظمة العفو الدولية بأن كولومبوراغي تعرض لضرب «خفيف» أثناء استجوابه، نجمت عنه إصابات «طفيفة».

كما ذكرت السلطات الكويتية أن المدعي العام بالكويت أحال سبعة من رجال الشرطة إلى المحاكم بتهمة تعذيب المتهم للحصول على اعتراف منه. وقد طلبت منظمة العفو الدولية من السلطات مزيداً من التفاصيل عن تلك الإجراءات، وطالبت بإجراء تحقيق مستقل في أسباب وفاة كولومبوراغي. □

إسرائيل/الأراضي المحتلة

أعمال القتل على أيدي القوات الإسرائيلية والجماعات الفلسطينية

منذ أن بدأت الانتفاضة الفلسطينية عام ١٩٨٧، قُتل نحو ٩٠٠ مدني فلسطيني برصاص القوات الإسرائيلية؛ كما قام أعضاء الجماعات الفلسطينية وغيرهم من الفلسطينيين بقتل حوالي ٧٠ مدنياً إسرائيلياً، إلى جانب نحو ٦٥٠ فلسطينياً، أكثرهم من المشتبه في «تعاونهم» مع السلطات الإسرائيلية.

وقد حثت منظمة العفو الدولية السلطات الإسرائيلية مراراً على مراجعة المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الأسلحة النارية، والتي تبيح - فيما يبدو - استخدام القوة المفضية إلى الموت بلا مبرر؛ كما حثتها على اتخاذ إجراءات كافية لمنع القوات الإسرائيلية من انتهاك حقوق الإنسان.

فعلى مدى عام ١٩٩٢، قتلت القوات الإسرائيلية برصاصها نحو ١٢٠ فلسطينياً، قُتل بعضهم في ظروف توحي بأنهم إما أُعدموا إعداماً فورياً أو بأن الأسلحة النارية استخدمت بدون مبرر. ففي مارس/آذار ١٩٩٢، مثلاً، كان جمال غانم يلعب كرة القدم، وإذا بأربعة من رجال الشرطة السرية يدخلون الملعب ويطلقون النار عليه فيردونه قتيلاً. وفي مايو/أيار استوقف رجلان من شرطة الحدود أنطون الشمالي وهو في الطريق على مقربة من بيت سحور؛ ويقول شهود العيان إن أحد الشرطيين أطلق النار على أنطون من مسافة قريبة، مستخدماً الرصاص المطاطي، ثم تركاه يلفظ أنفاسه على جانب الطريق.

كما دعت منظمة العفو الدولية كلاً من «منظمة التحرير الفلسطينية» و«حركة المقاومة الإسلامية» (حماس) إلى منع التعذيب والقتل التعسفي الذي يتعرض له الفلسطينيون ممن يُزعم «تعاونهم» مع السلطات، ومنع الاعتداءات على المدنيين الإسرائيليين. وفي ديسمبر/كانون الأول، أدانت منظمة العفو الدولية قيام منظمة «حماس» باختطاف أحد أفراد شرطة الحدود الإسرائيلية، يُدعى نسيم توليدانو، واحتجازه كرهينة، ثم قتله. وذكرت «حماس» أنها أسرته كي تقايض السلطات الإسرائيلية على الإفراج عنه مقابل الإفراج عن زعيم «حماس» الشيخ أحمد ياسين المسجون حالياً لدى السلطات الإسرائيلية.

هذا، وقد شجب الزعماء الفلسطينيون تعذيب الأشخاص المشتبه في «تعاونهم» مع السلطات، وقتلهم بغير حق. غير أنهم أبدوا بوجه عام مبدأ معاقبة «المتعاونين» بالموت إذا أجازت القيادة السياسية العليا هذه العقوبة. □

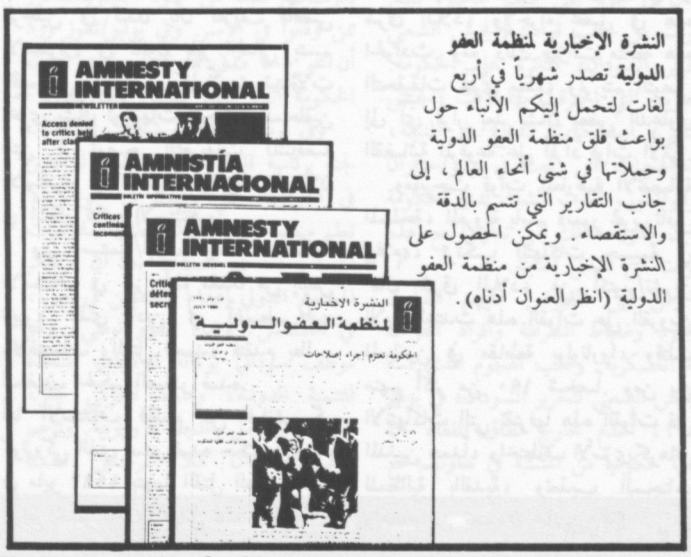

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٣ دولاراً أمريكياً)

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 Easton Street, London WC1 8DJ, United Kingdom.